



(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية > قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 13-19

[A [1] +A [1]

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 13-19

21 فبراير 2019

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 13-19

المؤرخ في 15 جمادى الثانية 1440 (21 فبراير 2019)

المتعلق ببرنامج "STAND'UP" الذي تبنيه الخدمة التلفزية العمومية "القناة الأولى"

" التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (المقطع 1) و 4 (المقطع 9) و 22 منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتميمه، خصوصا ديباجته والمواد 3 و 46 و 48 منه؛

وبناء على دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"، خصوصا المواد 1.183 و 3.183 و 1.184 منه؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري بخصوص حلقة 02 فبراير 2019 من برنامج "STAND'UP" الذي تبنيه الخدمة التلفزية العمومية "القناة الأولى" التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة؛

وبعد المداولة:

عاينت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، من خلال تتبعها للبرامج السمعية البصرية، أن حلقة 02 فبراير 2019، من برنامج الواقع "STAND'UP" الذي تبنته الخدمة التلفزية العمومية "القناة الأولى" التابعة "لشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"، تضمنت سكبيتشا لأحد المتباهرين المقدم من طرف المنشطة تحت اسمه الفني، "كحلوش"، كما يلي: (...)

وحيث تبين كذلك من خلال المعاينة أن المتباري تقمص، خلال السكيتis، شخصية مهاجر من إفريقيا جنوب الصحراء حيث عمل على تقديم نفسه من خلال عبارات من قبيل:

Kahlouch du ... (الحالات المرضية التي تؤدي إلى الوفاة) de , (الحالات المرضية التي) Je vous présente (...) " ; "(...) ! Maroc

وحيث تبين، من خلال المعاينة كذلك، أن أعضاء لجنة التحكيم عملوا على تقديم آرائهم وملحوظاتهم في أداء المتأ pari، إذ علّقت عضوة، وبكلمة حاولت من خلالها تقليد المتأ pari، من خلال استعمال عبارات من قبيل:

« (...) ? Oui je vais commencer ! Je vais te dire mes remarques ! est-ce que tu vas accepter (...) »

كما علقت كذلك عضوة أخرى بعيارات من قبل :

; « (...) ?! Je veux l'africain !...où est l'africain (...) »

وحيث كان الجمهور يهتف بلقب "كحلوش" طول عرض السكيتاش:

ويحيث تنص ديباجة القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتمديمه، على أنه : "...)
الى المقتضيات الدستورية المتعلقة بالثوابت الأساسية للمملكة المغربية (...)
كما هي متعارف عليها عالميا (...). وتجسيدا للتعليمات الملكية السامية التي
استلهم منها النص روحه ومبناه، يهدف هذا القانون، (...) إلى: - النهوض بممارسة حرية الاتصال السمعي البصري
وضمان حرية التعبير الفردية والجماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة **واحترام حقوق الإنسان بما تحمله من احترام**
لكرامة الإنسان (...)"

وحيث تنص المادة 3 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتميمته على أن:

..... ".

وحيث تنص المادة 1.183 من دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه : " لا يجوز إثارة أي مخالفة قانونية أو إدارية في المحتوى المنشورة على الموقع الإلكتروني أو المنشورة في المطبوعات الصادرة عن الشركة، وذلك بحسب الأدلة المقدمة من الشركة".

اللهم إلا إذا تم تقديم أدلة ملموسة تثبت صحة المخالفة، وذلك بحسب الأدلة المقدمة من الشركة (...)" :

وحيث تنص المادة 3.183 من دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه : " لا يجوز إثارة أي مخالفة قانونية أو إدارية في المحتوى المنشورة على الموقع الإلكتروني أو المنشورة في المطبوعات الصادرة عن الشركة، وذلك بحسب الأدلة المقدمة من الشركة (...)" :

وحيث تنص المادة 1.184 من دفتر تحملات "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" على أنه: " لا يجوز إثارة أي مخالفة قانونية أو إدارية في المحتوى المنشورة على الموقع الإلكتروني أو المنشورة في المطبوعات الصادرة عن الشركة، وذلك بحسب الأدلة المقدمة من الشركة (...)" :

وحيث راسلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 07 فبراير 2019، "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" بخصوص الملاحظات المسجلة؛

وحيث توصلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 14 فبراير 2019، بجواب "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" حول الملاحظات المسجلة سلفاً؛

وحيث يتبيّن من جواب المتعهد أن السكيتش كان موضوع تقييم خاص، وأنه تم اعتبار، عقب ذلك، مضمونه ذا طابع هزلي، ويندرج في إطار السخرية الذاتية، ولم يتجاوز بالتالي القواعد المؤطرة لحرية التعبير؛

وحيث إن قطاع الاتصال السمعي البصري العمومي يتولى مهام المرفق العام الهدفه إلى الاستجابة لمتطلبات تشغيف الجمهور، والمساهمة في تعزيز المواطنة وقيم الانفتاح والتسامح وقيم حقوق الإنسان، ومكافحة جميع أشكال التمييز، من خلال البرامج السمعية البصرية، ولا سيما تلك الموجهة للجمهور الناشئ؛

وحيث يعتبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن استعمال نعت " كحلوش"، بشكل متكرر، وإن كان من اختيار المتباري نفسه كاسم فني، يشكل لقباً ذا حمولة قدحية يحيل على لون بشرته، والذي تم ربطه، من جهة بالشخصية التي تقمصها، والمتمثلة في مهاجر من جنوب الصحراء كما تم تقديمها أثناء العرض، باستعمال لكتة "كاريكاتورية"، ومن جهة أخرى رد فعل أعضاء لجنة التحكيم وهنافات الجمهور الحاضر باللقب ذاته، ليتعدّى بذلك الطابع الكوميدي إلى السخرية والاستهزاء، مما يشكل إذن سبّاً ذا حمولة قدحية لها بعد عنصري بالنسبة لفئة معينة من الجمهور، وما يجعل كذلك هذا المضمون بالذات مخلاً بالمقتضيات القانونية والتنظيمية أعلى، ولاسيما تلك المتعلقة بالكرامة الإنسانية؛

وحيث إنه يتعين، تبعاً لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"؛

لهذه الأسباب:

1. يصرّ أن "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة" التي تقدم الخدمة التلفزيية العمومية "القناة الأولى"، لم تحترم المقتضيات الجاري بها العمل، ولا سيما تلك المتعلقة بالكرامة الإنسانية؛

1. يوجّه إنذاراً للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة؛

1. يقرّر تبليغ قراره هذا إلى "الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة"، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 15 جمادى الثانية 1440 الموافق لـ (21 فبراير 2019)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرياش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي وجعفر الكنسوسي وعلى البقالي الحسني وعبد القادر الشاوي الوديي وفاطمة برودي وخليل العلمي الإدريسي وبديعة الراضي ومحمد المعزوز، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

لطيفة أخرياش

[**تحميل الجريدة الرسمية \[2\]**](#)

روابط

[https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B \[2\]](https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B) [https://www.haca.ma/sites/default/files/upload/BO_13-19_Ar.pdf \[1\]](https://www.haca.ma/sites/default/files/upload/BO_13-19_Ar.pdf)